

البعث الى المحل كونه بحسب مصدر مضارع الى الفاعل عن دفع اعتراض السائل متعلق بالبحر  
الدفع مصدر مضارع الى المصدر لا يمتنع ذكره في السائل كونه بحسب سائر بحسب المحل  
الاعتراض متعلق بحسب السائل على جوابه المحل متعلق بالاعتراض يعني ان البحث بينهما لا يتعلو  
من ان يكون اعترضها بالجزء الاول او منفرها الى الجزء الثاني او من ان يكون اما متبعا  
بانتها الى الجزء الاول او متبعا بانتهاء الجزء الثاني فاعرف ان لا يكون جوابا للبحث بينهما  
او غيرهما بل وكل بحث لا يمكن جوابا له الا غيرهما بل لا يخفى من ان يكون احد المتشبهين على الاول  
والاول فيما سئل او من ان يكون احد المتشبهين على الثاني ويلتزم في ذلك كل من المتشبهين برود  
المتن على الجبرم اذا لم يكن يجوز ان يكون شتميا للواحد بغير العجز او متبعا بالباحد بغير  
الاشتمالين كما يجب المنطق على غير العجز من الا ان يخص البحث بشيء البحث الذي يقع فيه  
الارزام او الاتهام والبعث المنطوق على غير العجز لا يقع في الارزام والاتهام او يقال ان الذم  
المذكور هنا دليل لانها هنا مطلقا لانها هي احد المتشبهين العجزين فقط فكل من جازها لا يرد  
فانهم عليها التمسك المذكور ويجوز المحل بحسب العرف في عرف المتأخرين الختام وبعث السائل  
في عرقم الزامه وانما كان العجز الذي هو مصدر لا يتم منه للفاعل كل من الودعين سمي للارزام  
في الاول والارزام الثاني هو كون كل من الودعين مصدر لا زامه وبعث السائل في عرقم  
الاول بغيره ويقال في عرقم السائل للمحل هنا بنظر الالزام ويقال في عرقم السائل للمحل  
السائل وهذا بنظر الالزام في الالزام تعلم من هذا كون مصدرها مستعدا فاعرف ودفع الثاني  
بغيره ويقال في عرقم المحل على النظر الى الاول ويقال في عرقم السائل ملتم بالانظر الى الثاني  
بفتح الحاء في الاول ويقال في الثاني ولو قال فيقال للمحل مع السائل ملتم بالانظر الى  
وجب ايضا فاعرف واذا كان الامر كذلك فاضافة الالزام فيها اضافة في المحل اضافة  
المصدر الى مفعوله لان فاعلا الالزام هو السائل والمحل مفعوله كما علم من قولهم اقم السائل  
المحل اذا ولدته مثل هذا يجب ان يكون فاعلا لدفع الالتماس يعني في العجز وكذا الالزام  
السائل اركان اضافة الالزام الى المصدر كذا الالزام الى السائل فيكون اضافة المصدر  
مفعوله لان فاعلا الالزام هو المحل والسائل مفعوله كما علم من قولهم ازم المحل السائل

بناء

بناء ما قلنا فيما سبق ان ما يدق عليه السؤال ما ينفذ كان هو مع ما يدق من الخبر  
عطف على قوله ان البحث بين الملل والسائل وما انقضا السؤال فقد يكون مع الاتهام  
في بعض الاحوال فيكون بنفسه وقد يكون بمعنى الاستفسار في بعض الاحوال في نفسه ولو  
الثاني بعد ذلك قد يكون بمعنى الاعتراض لا بمعنى الاستفسار فيكون المراد منه الاعتراض  
بمعنى الدفع مطلقا سواء كان معناه او معناه او معناه وسواء كان في دفعه عن التعريف او  
على التعريف او على العبارة فذا السؤال بمعنى الاعتراض سؤال المتأخرين بغير الالزام والاعراض  
وقد يكون بمعنى الاستفسار لا بمعنى الاعتراض بمعنى الدفع مطلقا يعني قد يكون المراد منه طلب  
البناء مطلقا والاشارة بغيره ان الاستفسار ليس نفسا لسائل من الملل او من الملتمس  
سئل اللغز ان لفظ كان سواء وقع في التعريف او في المصنف او في التصديق والى غير ذلك  
او الاستفسار منه عن وجه التركيب اي تركيب كان كاللفظ او الاستفسار منه عن تفصيل  
الجزء الذي يحل كانه او الاستفسار عنه غير ذلك وهذا هو السؤال بمعنى الاستفسار ليس داخل  
في المناظرة ايها هو صفة المناظرة يعني لا يسمى باحد المتشبهين اللغز والكن في وهو ان كان  
كسائر المقابيل التي يجري جوارحه الصلاة مستحسنة في جملة الاسئلة بمعنى الاستفسار في قول  
فيكون جيدا والاباس بذلك الاستفسار عند خفا المسؤل عنه اي في وقت وجود خفا عند  
السائل بل يكون للرجلان يسألان بعضهما بعضا فيجب ان قلنا في الخبر الذين الكبري كذا فالذي البعض  
تفلا عن شرح المشكوك وما ينبغي ان يعلم بشأن الطلب والسؤال والاختيار والاستفهام  
الفاظ متقاربة مترتبة بعضها فوق بعض فالطلب اعلم لانه يقال فيها تسأل عن غيرك وفيها  
من نفسر والسؤال لا يقال الا فيما يطلب من غيرك فكل سؤال طلب ولا عكس والسؤال يقال في  
فيقال تسأل كذا في الاختيار فيقال تسأل عن كذا في الاختيار تسأل عن الغير وهو اخص من السؤال  
فكل اختيار سؤال ولا عكس والاستفهام طلب لا قيام وهو اخص من الاختيار فان قوله تسأل وانت  
قلت للناس تسأل وليس بالاستفهام فكل استفهام اختيار ولا عكس والاستفهام طلب العلم وهو  
اخص من الاستفهام اذ ليس كل ما يدق عليهم بل قد يقضى ويخفى فكل استفهام والاستفهام  
كلاهما في تفسير الفاضل فكريا نقلا عن شرف الدين العلي كذا فالذي بعض الخشخاش وما كان في